

هل وجود المحرم شرط في صحة العمرة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة هل وجود المحرم في العمرة شرط لصحتها لانه تقول لا يوجد لديها الا اخ واحد ولا يستطيع الذهاب معها للعمرة علما انهم سيذهبون مجموعة من النساء. الحمد لله - [00:00:00](#)

المحرم بالنسبة للمرأة في السفر امر فرضه الله عز وجل الذي عليها. والله هو الذي خلقها وهو اعرف اعلم بمصالحها. ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا - [00:00:26](#)

قل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر الا مع ذي محرم. سواء اكان السفر للحج او للعمرة او للدعوة او لغيرها. لان الدالة حرمت السفر باطلاق وتعميم. والاصل بقاء - [00:00:46](#)

على عمومها فلا يخص الا بدليل. والاصل بقاء المطلق على اطلاقه ولا يقيد الا بدليل. بل ورد الامر بالمحرم بالنسبة للمرأة في سفر الحج. ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله - [00:01:06](#)

عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذي محرم ولا تسافر المرأة الا مع ذي محرم. فقام رجل فقال يا رسول الله ان امرأة - [00:01:26](#)

في انطلقت حاجة واني اکتبت في غزوة كذا وكذا. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انطلق فحج مع امرأتك. قطع النبي صلى الله عليه وسلم عليه طريق الغزوة. والمشاركة في - [00:01:46](#)

من اجل ان يذهب محرما في الحج مع امرأته. فاذا لا يجوز للمرأة ان تسافر الا مع ذي محرم حتى وان كانت مع نساء مأمونات في اصح قولي اهل العلم فلا يجوز لها ذلك مطلقا - [00:02:06](#)

واما قول السائلة وفقها الله عز وجل لكل خير. وهل من شرط صحة العمرة وجود المحرم اقول ان المحرم ليس بشرط صحة. وانما هو شرط وجوب. فعلى القول بان العمرة واجبة على المرأة - [00:02:26](#)

فلا يثبت وجوب العمرة في ذمتها الا بوجود محرم يخرج معها. فاذا وجد المحرم وجبت عليها على القول بان العمرة واجبة. واذا لم يوجد المحرم لم يوجد لم يترتب الوجوب في ذمتها - [00:02:46](#)

ولكن اذا خالفت المرأة وحجت او اعتمرت بلا محرم فان عمرتها وحجها صحيح ولكنها ائمة يجب عليها ان تتوب الى الله عز وجل من مخالفة امره في سفرها بلا محرم. فاذا المحرم للمرأة - [00:03:06](#)

بالنسبة للحج او العمرة من شروط الوجوب لا من شروط الصحة. فاذا حجت او اعتمرت بلا محرم فعمرتها وحجها صحيح فعمرتها صحيحة وحجها صحيح ولكنها ائمة يجب عليها التوبة ثم اقول بعد ذلك ينبغي للمسلم والمسلمة ان يحققوا الرضا باحكام الله وتشريعه - [00:03:26](#)

فان الله لا يأمر المكلفين الا بما فيه مصلحة خالصة او راحة. ولا ينهاهم الا عن ما فيه مفسدة خالصة او راحة فعلى المسلم والمسلمة اتجاها احكام التشريع كمال التسليم والاذعان والرضا والقبول للقلب - [00:03:56](#)

انقياد الظاهري هذا هو علامة الايمان الحقيقي. قال الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم. ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا - [00:04:16](#)

وقال الله عز وجل فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في حرجا مما قضيت ويسلم تسليما. والله اعلم -

